

26 ما حكم من حاضت قبل أن تطوف طواف القدوم بعد أن أحرمت وقد نوت التمتع؟

عبدالعزیز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل بالنسبة للمرأة التي حاضت قبل طواف القدوم. هل ان طهرت قبل المغادرة الى ديارها هل طواف واحد يجزئه عن طواف القدوم والافاضة اذا احرمت بالحج والعمرة - [00:00:00](#)

او من عمره ثم حضرت قبل الطواف تنتظر فان امكنها تطوف العمرة وتسعى وتؤصل قبل الحج فلا بأس تنتظر حتى تطهر وتسعى وتقتصر وتحلل عورتها فان لم يتيسر له بل جاء الحج وهي في حيظها - [00:00:16](#)

جاء اليوم الثامن وهي في حيظها تلبي بالحج مع العورة وتكون قارئة واذا طهرت بعد العيد طافت وسعت وشد لحجها وعمرتها تطوف وتسعى ويكفيها ذلك مع رمي الجمرة رمي الجمار والتقسيت من رأسه. والحمد لله - [00:00:35](#)